

قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

رقم ٤٨٩ لسنة ١٩٧٠

باعتبار مشروع نزع ملكية الأراضي اللازمة لتنفيذ الشارع الموصل ما بين طريق مصر / حلوان الزراعى وجراج هيئة النقل العام لممرور وصلة صرف المجارى لجراج الهيئة إلى المجارى العمومية قسم مصر القديمة محافظة القاهرة من أعمال المنفعة العامة

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على المستور ؛

وعلى القانون رقم ٥٧٧ لسنة ١٩٥٤ بشأن نزع ملكية العقارات للنفعة العامة أو التحسين ؛

وعلى القانون رقم ٢٥٢ لسنة ١٩٦٠ فى شأن تعديل بعض الأحكام الخاصة بنزع الملكية والاستيلاء على العقارات ؛

قرر :

مادة ١ - يعتبر من أعمال المنفعة العامة مشروع الطريق اللزوم الموصل ما بين طريق مصر / حلوان الزراعى وجراج هيئة النقل العام لممرور وصلة صرف مجارى جراج الهيئة إلى المجارى العمومية بقسم مصر القديمة محافظة القاهرة .

مادة ٢ - يستولى بطريق التنفيذ المباشر على الأرض اللازمة لهذا المشروع والموضح بيانها بالمذكرة والكشف والرسم المرفقين .

مادة ٣ - ينشر هذا القرار فى الجريدة الرسمية ما
مديرية الجهادية فى ١٨ المحرم سنة ١٣٩٠ (٢٦ مارس سنة ١٩٧٠)
جمال عبد الناصر

مذكرة

بشأن اعتبار مشروع نزع ملكية الأراضي اللازمة لتنفيذ الشارع الموصل ما بين طريق مصر / حلوان الزراعى وجراج هيئة النقل العام لممرور وصلة صرف المجارى لجراج الهيئة إلى المجارى العمومية من أعمال المنفعة العامة بأثر النجى قسم مصر القديمة محافظة القاهرة

تقوم هيئة النقل العام بالقاهرة بإنشاء جراجات وورش صيانة للأوتوبيسات بمناطق المدينة المختلفة تيسيراً للإصلاح وصيانة هذه الوحدات

وحيث إن طبيعة العمل بهذه المحطة تقتضى إسكان العاملين بها بنفس منطقة العمل لضرورات يمتنعها نظام الوردى ونوعى الأمن .

لذا فإن الأمر يقتضى اتخاذ إجراءات نزع ملكية لقطعة الأرض الموضحة مساحتها وحدودها بالرسم التخطيطى المرفق لإقامة هذه المساكن عليها .
أسباب اختيار الموقع :

قربه من المحطة وملائمته من الناحية الفنية .
البيانات الخاصة بالأرض اللازمة للمشروع وحدودها وملكيته كما على :
(١) المساحة المطلوبة الاستيلاء عليها :

قيراطان و ١٥ سهما تقريبا (قيراطان ونحوه عشر سهما تقريبا) ضمن القطعة رقم ١ بحوض عهد حنفى نمرة ٣٠ بمدينة القشن مركز القشن .
(ب) حدودها :

(١) الحد البحرى : بعضه محطة المحولات وبعضه باقى الملك بحوض عهد حنفى بطول ١٨ مترا .

(٢) الحد الشرقى : عملية المياه المرشحة المزمع إنشاؤها بطول ٢٥ مترا .

(٣) الحد القبلى : باقى الملك بحوضه بطول ١٨ مترا .

(٤) الحد الغربى : باقى الملك بحوضه بطول ٢٥ مترا .

(ج) الملكية :

قيراطان و ١٥ سهما من ملك ورثة المرحومة السيدة نبوية عهد حنفى وهم : زوجها السيد / حنفى حنفى الحنفى وابنها عهد حنفى حنفى الحنفى وبنتها السيدتين هند وسلوى حنفى حنفى الحنفى ويملكون بالناحية فدان ٩ و قراريط .

وقد توخى على الخرائط والكروكى موقع المشروع لوحة رقم ١٢-٣-٢٠ جنوب غربى .

موافقة الملاك :

وقد وافق السيد / حنفى حنفى الحنفى عن نفسه وبصفته وكيلًا عن أولاده المذكورين على مبدأ نزع ملكية الموقع المذكور .
موافقة المحافظة :

وقد وافق السيد محافظ بنى سويف على نزع ملكية المشروع بتاريخ ٢٨ سبتمبر سنة ١٩٦٩

والأمر يتطلب استصدار القرار اللازم باعتبار المشروع المشار إليه من المنافع العامة والاستيلاء بطريق التنفيذ المباشر على الأرض اللازمة له .
ويتشرف وزير الكهرباء والسد العالى بعرض مشروع القرار المرفق وجاء فى حالة الموافقة - التفضل باصداره .

وزير الكهرباء والسد العالى

مهندس : محمد صديق سليمان

قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

رقم ٥٤٣ لسنة ١٩٧٠

بتعيينات بالهيئة العامة للسلع التموينية

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى قانون نظام العاملين المدنيين بالدولة الصادر بالقانون رقم ٤٦

لسنة ١٩٦٤ والقوانين المعدلة له ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ١١٨٩ لسنة ١٩٦٨ بإنشاء الهيئة العامة

للسلع التموينية ؛

قرر :

مادة ١ - تعيين كل من السيدين الموضح اسماهما فيما بعد ، في الوظيفة
المبينة قرين اسمه من الدرجة الأولى ، بالهيئة العامة للسلع التموينية :

(١) محمد عبد الحميد المجرودى ، مديرا للإدارة العامة لشئون الاستيراد .

(٢) عز الدين محمود عبدالعال ، مديرا للإدارة العامة لشئون النقل والتوزيع

مادة ٢ - ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ؛

صدر برئاسة الجمهورية في ٢٢ الحرم سنة ١٣٩٠ (٢٠ مارس سنة ١٩٧٠)

جمال عبد الناصر

قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

رقم ٥٤٩ لسنة ١٩٧٠

بتعيين خير للإنتاج بالإدارة العامة للعمليات

بالشركة العامة للبتروك من الفئة الأولى

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى نظام العاملين بالقطاع العام الصادر بقرار رئيس الجمهورية

رقم ٣٣٠٩ لسنة ١٩٦٦ ؛

بمناطقها ، وقد اختير موقع ببناء أثر النبي على أرض مؤسسة النقل الداخل
لإنشاء جراج لمنطقة جنوب القاهرة - وجرى إقامة هذا الجراج حاليا .ويلزم لمصلحة الجارى من الجراج إلى الجارى العامة - تزج ملكية
الأرض اللازمة لتنفيذ طريق معتمد تمتد فيه مواسير الصرف من مبنى الجراج
إلى الجارى العمومية فضلا عن أن تزج هذا الشارع سيوفر مخرجا للطوارئ
من الجراج .وقد وافق السيد محافظ القاهرة على أن تقوم الهيئة باستصدار قرار
بتقرير المنفعة العامة والاستيلاء على الأرض اللازمة للشروع .ويقتضى الأمر استصدار قرار باعتبار المشروع من أعمال المنفعة العامة
طبقا لأحكام القانون رقم ٥٧٧ لسنة ١٩٥٤ بشأن نزح ملكية العقارات
للمنفعة العامة أو التحسين .لذا - أشرف بمرض مشروع القرار الموافق - رجاء التفضل
بالموافقة عليه وإصداره .

وزير النقل

مهندس : على زين العابدين صالح

كشفت

باسماء الملاك الظاهرين للأراضي اللازمة لإنشاء الشارع
الواصل ما بين طريق مصر / حلوان الزراعى وجراج هيئة
النقل العام لممرور وصلة صرف الجارى الجراج الهيئة
إلى الجارى العمومية

رقم وموقع العقار	اسم المالك	مسطحات		ملاحظات
		أرض	مبانى	
جزء القطعة رقم ٢٤ بحوض الأثر رقم ١	السيدة اعتدال محمد فؤاد السيدة أميرة أبو راجه	١٢ ط	٢٦٦٥	مبانى بالطوب ملك المسافر
جزء القطعة رقم ٢٣ بحوض الروضة رقم ٢	عزيز عزت	٢ س	٢٦١٠٠	مبانى بالطوب ملك المسافر

وكيل المدير العام
(إمضاء)